

العنف ضد المرأة في اليمن و الدول العربية

(232) حالة عنف ضد النساء والأطفال في اليمن منذ (مارس 2009م حتى نوفمبر 2010م)



رصد / دنيا هاني

أعلنت الجمعية العامة للأمم المتحدة الـ25 من نوفمبر يوماً عالمياً للقضاء على العنف ضد المرأة، وصدر تعريف عن الجمعية العامة للأمم المتحدة في 20 ديسمبر عام 1993م ورد في الوثيقة الصادرة عن المؤتمر العالمي الرابع للمرأة في بكين عام 1995م يعرف العنف ضد المرأة بأنه: "أي عنف مرتبط بنوع الجنس، يؤدي على الأرجح إلى وقوع ضرر جسدي أو جنسي أو نفسي أو معاناة للمرأة، بما في ذلك التهديد بمثل تلك الأفعال، والحرمان من الحرية قسراً أو تعسفاً، سواء حدث ذلك في مكان عام أو في الحياة الخاصة".

- العنف ضد المرأة في اليمن وأشكاله تكمن مشكلة العنف ضد المرأة في اليمن في عدم استيعاب وفهم المعنى الحقيقي لمفهوم العنف ضد المرأة، لأن الغالبية ترى أن العنف ضد المرأة يقتصر على الضرب فقط، وهذا في نظرهم أمر عادي ويستندون في ذلك إلى نظرة دينية تبجح للرجل ضرب المرأة.

بينما هناك من يرى أن العنف ضد المرأة له عدة أشكال لا تتعلق بالضرب، وإنما أيضاً بالاعتداء بالضرب من قبل آخرين، وإرغامهن على الزواج بمن لا يرغب والتقليل من شأنهن بمنعهن من ممارسة العمل وحبس حرياتهن وغير ذلك من أشكال العنف. وهناك دراسة حول المرأة في اليمن حملت الفقر والامية والعادات الاجتماعية مسؤولة ممارسة العنف ضد المرأة اليمنية.

كما أن تقريراً صدر في الأعوام الماضية عن مركز دراسات وأبحاث النوع الاجتماعي بجامعة صنعاء أكد أن نحو 52% من الفتيات اليمنيات تزوجن دون سن الخامسة عشرة خلال العامين الأخيرين، مقابل 7% من الذكور. فيما تصل نسبة حالات زواج الطفلات إلى 65% من حالات الزواج منها 70% في المناطق الريفية. وفي دراسة ميدانية لمركز تنمية المرأة للثقافة ومناهضة العنف خلال الأعوام الأخيرة أكدت

على ارتكاب هكذا جرائم. - العنف الجسدي والنفسى ضد المرأة - حقائق وأرقام في لبنان: أظهرت دراسة لبنانية حديثة أن (49.6%) من الرجال يعتبرون أن تصرفهم العنيف للبناني حيث يطال كل الشرائح النسائية فتكون ضحايا المرأة الفقيرة والمرأة الغنية المتعلمة والامية، المتزوجة والأرملة والعزباء، الطفلة والمسننة على حد سواء. ولا يقتصر الأمر على العنف الجسدي، فتمتد حالات من العنف المعنوي واللفظي الذي يحط من شأن المرأة وينتقص من كرامتها.

شيك بدون رصيد مقابل السماح لها بشغل الوظيفة المطلوبة، وفي ظل ارتفاع معدلات البطالة لنحو 15% في مصر، فإن النساء يقمن بالتوقيع طلباً للعمل دون النظر إلى التداعيات، وبمجرد رفض المرأة الانصياع لأوامر صاحب العمل يكون التهديد بالسجن هو الحل. - إدانة جرائم قتل النساء في فلسطين: وفي فلسطين أدان منتدى المنظمات الأهلية الفلسطينية لمناهضة العنف ضد المرأة استمرار جرائم قتل النساء في المجتمع الفلسطيني والتي كان آخرها جريمة القتل التي وقعت في أريحا وعناتا وراح ضحيتها امرأة وفتاة في بداية العشرينيات من العمر. وأكد المنتدى في بيان له أن هذه الجرائم تخالف الشرائع الإنسانية وتسلب الحق بالحياة دون وجه حق، مطالباً الجهات الرسمية بالعمل الجاد على وقف هذه الجرائم والعمل على تغيير القوانين التي تحمي القتل وتشجعهم

داخل سجن النساء في القناطر حيث يتبين "تعرض المرأة للظلم على يد الرجل، سواء كان زوجها أو أحد أقربائها، أصبح طريقاً سريعاً يقود المرأة المصرية إلى عالم السجن، حيث أصبح سجن القناطر مكاناً للنساء من ضحايا التقييد والتوقيع على شيكات الضمان وإبصالات الأمانة". وتشير الشكاوى الموجودة في المنظمات المعنية بأوضاع المرأة المصرية إلى أن "مشكلة توقيع المرأة على شيكات بدون رصيد تنحصر في ثلاث حالات هي توقيع شيكات ضمان للزوج تحت الإكراه سواء بالطلاق أو بالتعذيب البدني، أو تحايل من جانب أحد الأقرباء بهدف توقيع المرأة على إيصال ضمان أو من خلال التوقيع على شيكات بدون رصيد لصالح أصحاب العمل ما يجعلهن عرضة لكل أنواع الابتزاز من جانب صاحب العمل خاصة فيما يتعلق بأعمال السكرتارية حيث يجبر بعض أصحاب العمل المرأة على التوقيع على

تقرير: ثلثا نساء العالم يعملن بلا عقود عمل

أكثر من 331 مليون شخص منهم 58% من النساء، لذا فإن انخفاض موارد هذه المؤسسات من شأنه تقليل فرص النساء الفقيرات في الحصول على تمويل مشروعات متناهية الصغر تساهم في الإنفاق على أسرهن.


وفي ظل حقيقة أن أغلب ما تحصل عليه المرأة من الأجر نتيجة للإنفاق على الأسرة في مجالات الغذاء والصحة والتعليم فإن المجتمع ككل سيتضرر من جراء تخفيض أجور النساء أو تسريحهن من العمل، ما يعني انخفاض الدخل القومي وزيادة حدة الفقر، كما أن ارتفاع أسعار الغذاء أدى لانخفاض دخل الأسرة وانخفاض الإنفاق على الغذاء، وفي كثير من الأسر التي تعولها امرأة تناقصت أعداد الوجبات اليومية التي يتناولها أفراد الأسرة إلى وجبتين أو وجبة واحدة، وبعض الأسر التي لم تخفض عدد الوجبات قللت من نوعية وجودة الطعام مما يؤدي إلى مزيد من سوء التغذية، ويقدر اليونيسيف نسبة زيادة مرض فقر الدم لدى الأمهات خلال العام الماضي من 01 إلى 02%، كما يلجأ الكثير من السيدات إلى قبول أعمال تحت شروط وظروف مجحفة.

وبحسب تقرير لمؤسسة أوكسام فإن العاملة الواحدة أصبحت تقوم بعمل ثلاثة أشخاص أو أكثر، ومع ذلك تظل عرضة للفصل التعسفي في أي وقت لأتفه الأسباب، وبهذا لا تجرؤ على المطالبة بحوافز أو علاوات أو حتى بدلات نقدية أو تأمين صحي أو اجتماعي حتى لا تتعرض للفصل كآلاف النساء اللاتي تم طردهن من عملهن بغض النظر عن الظروف المعيشية التي يعيشنها وحجم المسؤوليات الملقة علي عاتقهن، وتظل المرأة تتجرع الظلم في العمل والمهانة لأن ما تحصل عليه هو المصدر الوحيد لدخل أسرتهن. ولأن بين الآثار الخطيرة على المرأة والأسرة أيضاً انخفاض موارد مؤسسات التمويل التي تقدم القروض متناهية الصغر ففي عام 2006 أقرضت هذه المؤسسات



القاهرة / متابعات كشف أحدث تقرير لمنظمة العمل الدولية أن ثلثي نساء العالم يعملن بلا عقود أو تأمينات وأن المرأة المعيلة هي أكثر الفئات تضرراً من الأزمات الاقتصادية، حيث تصل نسبة الأسر التي تعولها النساء إلى 34% على مستوى العالم، أي ما يقرب من نصف عدد الأسر، وهذه الظاهرة تنال الدول الفقيرة والغنية على حد سواء وفي مصر تتراوح النسبة ما بين 22% إلى 33%. ويؤكد التقرير أن معدل عدد أفراد الأسرة التي تعولها امرأة يبلغ حوالي 5 أفراد ومعظم هذه الأسر تعولها نساء

نتيجة فقد الزوج إما بسبب الوفاة أو الطلاق، وبالتالي ترتفع هذه النسب في الدول التي تعاني من الحروب. وما يزيد الأمر سوءاً "بحسب التقرير" أن ثلثي النساء في العالم يزاولن أعمالاً هشة أي بلا عقود أو تأمينات اجتماعية، وأن تعرض هؤلاء للتسريح من العمل يتزايد حيث تكون هذه الفئة هي الأضعف وغالباً ما يبدأ بها أصحاب الأعمال. وذكرت جريدة "الأهرام" أن منظمة العمل الدولية توقعت أن يصل عدد المسرحيات من العمل إلى 22 مليوناً من النساء، كما أنه من المتوقع أن يزداد معدل بطالة النساء بمقدار 6.5%.



اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة "سيداو cedaw" في 18 كانون الأول / ديسمبر 1979، ودخلت الاتفاقية حيز التنفيذ في 3 أيلول / سبتمبر 1981 كاتفاقية دولية بعد أن صادقت عليها عشرون دولة. وبحلول الذكرى السنوية العاشرة للاتفاقية عام 1989، كان ما يقرب من مائة دولة قد وافقت على الالتزام بأحكامها.